

الدر المختار

(سجد أخرى) ولو لم يسجد أولا كفته واحدة لأن الصلابة أقوى من غيرها فتستتبع غيرها وإن اختلف المجلس ولو لم يسجد في الصلاة سقطتا في الأصح وأثم كما مر (ولو كررها في مجلسين تكررت وفي مجلس) واحد (لا) تتكرر بل كفته واحدة وفعلها بعد الأولى .
قنية .

وفي البحر التأخير أحوط والأمل أن مبنائها على التداخل دفعا للحرج